

فصل في ضمان ما تتلفه البهائم

أحمد الصقعوب

فصل ولا ينظم رب بهيمة غير ظارية ما اتلفته نهارا من الاموال والابدان. وينظم راكب سائق وقائد قادر على التصرف فيها. وان تعدد راكب ضمن الاول او من خلفه ان انفرد بتدبيره - 00:00:00

وان اشتركا في تدبيرها او لم يكن الا قائد وسائق اشتركا في الضمان. ويضم ريهما ما اتلفته ليلا ان كان بتغريمه. وكذا مستعيرها ومستأجرها ومن يحفظها. ومن قتل صائلا عليه ولو اداميا دفعا عن نفسه او ماله او اتلف مزمارا او الله له او كسر اناء فضة او ذهب - 00:00:20

او فيه خمر مأمور باراقتها. او كسر حلية محربما. او اتلف الله سحر او تعزيم او صور خيال او اتلف كتب مبتدعة مظلة او اتلف كتابا فيه احاديث ربيئة لم - 00:00:50 - 00:01:10 من في الجميع